مكتبة الأزهرية

مخطوطة

العجاجة الزرنبية في السلالة الزينبية

المؤلف

عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (جلال الدين السيوطي)

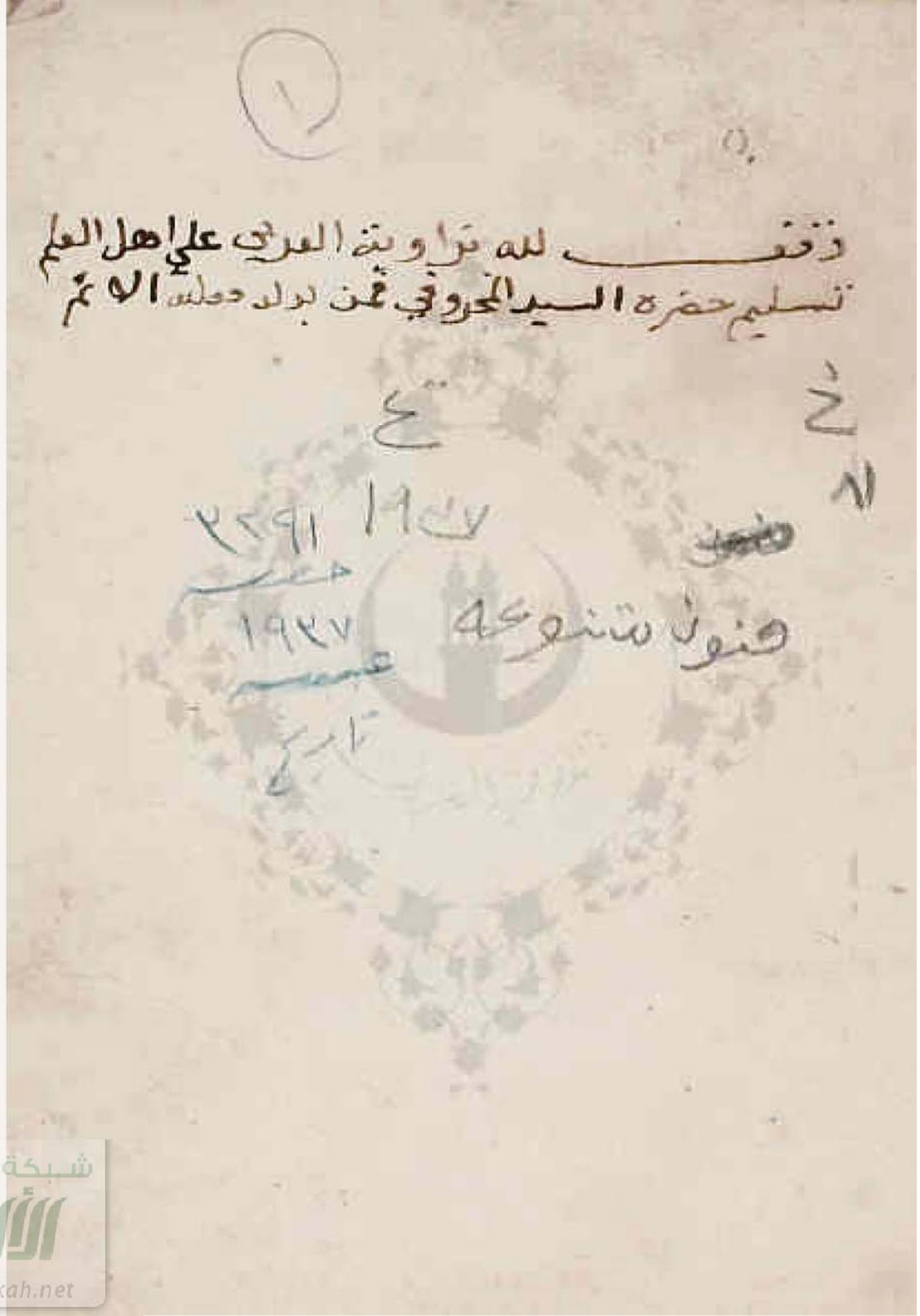
وقف لله تراوية العربي على أهل العلم
تسليم حضرة السيد المحروقي فمن بدله فعليه الاثم

٢٢٩١
مصر
١٩٢٧
عمومية

رسالة العجالة الزرنبية في السلالة الزينبية

كملة يوسف

كتاب العجالة الزرنبية في السلالة الزينبية
تأليف حافظ العصر شيخ جلال الدين السيوطي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى مسئلة
علي بن ابي طالب رضي الله عنه رزق من الاولاد الذكور
احد او عشرين ولدا ومن الاناث ثمانى عشرة على خلاف
في ذلك والذين اعقبوا من ولده الذكور خمسة قال
ابن سعد في الطبقات كان النسل من ولد على لخمسة
الحسن والحسين ومحمد بن الحنفية والعباس بن العلابية
وعمر بن التغلبية مسئلة فاطمة الزهرا رضي الله
عنها رزقت من الاولاد خمسة الحسن والحسين
ومحسن وام كلثوم وزينب فاما محسن فمدرج
سقطا واما الحسن والحسين فاعقبا الكثير الطيب
واما ام كلثوم فتزوجها عمر بن الخطاب رضي
الله عنه وولدت له زيدا ورقية وتزوجها بعده
ابن عمها عون بن جعفر ابن ابي طالب فمات معها
ثم تزوجها بعده اخوه محمد فمات معها ثم تزوجها
بعده اخوه عبد الله بن جعفر فمات عنده
ولم تلد لاحد من الثلاثة شيئا واما زينب
فتزوجها ابن عمها عبد الله ابن جعفر فولدت له
عليا وعونا الاكبر وعباسا ومحمدا وام كلثوم
مسئلة اولاد زينب المذكوره من عبد الله
ابن جعفر موجودون بكثرة وتسالم عليهم
من عشرة اوجه احدها انهم من آل النبي
صلى الله عليه وسلم واهل بيته بالاجماع لانا والدهم
المؤمنون من بني هاشم والمطلب واخرج مسلم
والنسائي عن زيد بن ارقم قال قام رسول الله

في ملك صالح
تجاهد
الفيومي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال اذكركم الله في اهل
بيتي ثلاثا فقيل لزيد بن ارقم ومن اهل بيته قال
اهل بيته من حرم الصدقة بعده قيل ومنهم قال
آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس الثالث
انهم من ذريتهم اولاده بالاجماع وهذا المعنى اخص
من الذي قبله قال البغوي في التهذيب اولاد
بنات الانسان لا ينسبون اليه وان كانوا محمودين
في ذريته حتى لو اوصى لاولاد اولاد فلان لم يدخل
فيه ولد البنت الرابع انهم هل يسمون اولادا للحسن
والحسين في انهم ينسبون الى النبي صلى الله عليه وسلم
والجواب لا وهذا المعنى اخص من الوجه الذي
قبله وقد فرق الفقهاء بين من يسمى ولد الرجل
وبين من ينسب اليه ولهذا قالوا لو قال وقفت
على اولادي دخل ولد البنت وقد ذكر الفقهاء
من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه تنسب اليه
اولاد بنات بناته والخصوصية للطبقة العليا
فقط فاولاد فاطمة ينسبون اليه واولاد الحسن
والحسين ينسبون اليهما فينسبون اليه واولاد زينب
ام كلثوم ينسبون الى ابيهم عمر وعبد الله لا الى
الام ولا الى ابيها صلى الله عليه وسلم لانهم اولاد
بنت بنته لا اولاد بنته فجرى الامر فيهم على
قاعدة الشرع في ان الولد ينتسب اباه في النسب
لا امه وانما خرج اولاد فاطمة وحدها للخصوصية
التي ورد الحديث بها ولو منصوص على ذرية الحسن
والحسين واخرج الحاكم في المستدرك عن جابر

قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل بني ام
عصبة الا ابني فاطمة انا وليهما وعصبتهما واخرج
ابو يعلى في مسنده عن فاطمة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل بني عصبة
الا ابني فاطمة انا وليهما وعصبتهما فانظر الى لفظ الحديث
كيف خص الانتساب والتعصيب بالحسن والحسين
دون اختهما لان اولاد اختيها انما ينسبون الى ابائهم
ولهذا اجرى السلف والخلف على ان ابن الشريفة لا يكون
شريفا ان لم يكن ابوه شريفا ولو كانت الخصوصية
عامة في اولاد بناته وان سفلن لكان ابن كل
شريفة شريفا يحترم عليه الصدقة وان لم يكن
ابوه شريفا وليس كذلك كما هو معلوم ولهذا
حكم صلى الله عليه وسلم بذلك لابني فاطمة دون
غيرها من بناته لان اختها زينب بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم تعقب ذكرا حتى يكون كالحسن
والحسين في ذلك وانما اعقبت بنتا وهي امامة
بنت ابي العاص بن الربيع فلم يحكم لها صلى الله
عليه وسلم بهذا الحكم مع وجودها في زمنه فدل
على ان اولادها لا ينسبون اليه لانها بنت بنته
واما هي فكانت تنسب اليه بناء على ان اولاد بناته
ينسبون واما هي اليه ولو كان لزينب ابنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد ذكر لكان حكمه
حكم الحسن والحسين في ان ولده ينسبون اليه صلى
الله عليه وسلم هذا تحرير القول في هذه المسئلة
وقد خبط جماعة من اهل العصر في ذلك ولم يتأملوا

فيه بعلم الوجه الرابع انهم هل يطلق عليهم اشراف والجواب ان اسم الشريف يطلق في الصدر الاول على كل من كان من اهل البيت سواء كان حسنيا او حسينيا ام علويا من ذرية محمد بن الحنفية وغيره من اولاد علي ابن ابي طالب ام جعفريا ام عقيليا ام عباسيا وهذا اخذته تاريخ الحافظ الذهبي شحونا في التراجم بذلك يقول الشريف العباسي الشريف العقيلي الشريف الجعفري الشريف الزينبي فلما ولي الخلافة الفاطميون بمصر قصروا اسم الشريف على ذرية الحسن والحسين فقط فاستمر ذلك بمصر الى الان وقال الحافظ ابن حجر في كتاب الالقاب الشريف ببغداد اذا لقب لكل عباسي وبمصر لقب لكل علوي انتهى وذكر ان المصطلح القديم اولي وهو اطلاقه على كل علوي وجعفري وعقيلي وعباسي كما صنعه الذهبي وكما اشار اليه الماوردي من اصحابنا والقاضي ابو يعلى الفراء من الحنابلة كلاهما في الاحكام السلطانية ونحوه قول ابن مالك في الالفية واله المستكملين الشرفا فلا ريب في انه يطلق على ذرية زينب المذكورين اشرافا وكم اطلق الذهبي في تاريخه في كثير من التراجم قول الشريف الزينبي وقد يقال على اصطلاح اهل مصر الشرف انواع عام يجمع اهل البيت وخاص بالذرية فيدخل فيه الزينبية واخص منه شرف النسبة وهو مختص بذرية الحسن والحسين والحسين

الوجه

الوجه الخامس انهم يحرم عليهم الصدقة بالاجماع لان بني جعفر مثل الاول السادس انهم يستحقون سهم ذوي القربى بالاجماع السابع انهم يستحقون من وقف بركة الحبش بالاجماع لان بركة الحبش لم توقف على اولاد الحسن والحسين خاصة بل وقفت نصفين النصف الاول على الاشراف وهم اولاد الحسن والحسين والنصف الثاني على الطالبيين وهم ذرية علي ابن ابي طالب من محمد بن الحنفية واخوته وذرية جعفر ابن ابي طالب وذرية عقيل ابن ابي طالب وثبت هذا الوقف على هذا الوجه علي قاضي القضاة بدر الدين يوسف السنجاري في ثاني عشري ربيع الاخر سنة اربعين وستمائة ثم اتصل ثبوته على شيخ الاسلام عز الدين ابن عبد السلام في تاسع عشري ربيع الاخر من السنة المذكورة ثم اتصل ثبوته على قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة وذكر ذلك ابن المنجى في كتابه الفاظ المتأمل الثامن انهم هل يلبسون العلامة الخضراء والجواب ان هذه العلامة ليس لها اصل في الشرع ولا في السنة ولا كانت في الزمن القديم وانما في سنة ثلاثة وسبعين وسبعمائة بامر الملك الاشرف شعبان بن حسين وقاك في ذلك جماعة من الشعراء مما يطول ذكره من ذلك قول ابي عبد الله بن جابر الاندلسي الاعمى صاحب شرح الالفية المشهور بالاعمى والبصير

شعر

جعلوا لابناء الرسول علامة ان العلامة شانت من لم يشهر

نور النبوة في وسيم وجوههم يعني الشريف عن الطراز الأخضر
مؤلف الأديب شمس محمد بن ابراهيم الدمشقي
اطراف حيجان انت من سندس خضر باعلام على الاشراف
والاشراف السلطان خصهم بها شرفا ليعلو بهم من الاطراف
وحظ الفقيه في ذلك اذا سئل ان يقول لبس هذه العلامة
مدة بدعة مباحة لا يمنع منها من اراد ها من شريف
وغيره ولا يؤمر بها من تركها من شريف وغيره
والمنع منها لاحد من الناس كائنا من كان ليس
امرا شرعيا لان الناس مضبوطون بانسابهم
الثابتة وليس لبس العلامة مما ورد به شرع فتلبسه
اباحة ومنعا اقتضى ما في الباب انه احدث
التمييز بها لهؤلاء عن غيرهم فمن الجائز ان
يخص ذلك بخصوص الابناء المنتسبين الى النبي
صلى الله عليه وسلم وهم ذرية الحسن والحسين
ومن الجائز ان يعم فيهم وفي كل ذريته وان
لم ينتسبوا اليه كالزينبيه ومن الجائز ان يعم في
كل اهل البيت كما في العلوية والجعفرية والعباسية
والعقيلية كل جائز شرعا وقد بينا ذلك
فيما بقوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك
وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من
جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين
وقد استدل بها بعض العلماء على تخصيص اهل
العلم بلباس يختصون به من تطويل الاكمام
وادارة الطيلسان ونحو ذلك ليعرفوا فيجلوا
تكريما للعلم وهذا وجه حسن والله اعلم التاسع

هل يدخلون في الوصية على الاشراف

والعاشر هل يدخلون في الوقف على الاشراف
والجواب انه ان وجد في كلام الموصي والواقف
نص يقتضي دخولهم او خروجهم اتبع وان لم يوجد
ما يدل على هذا ولا هذا فقاعدة الفقه ان الوصايا والاوقاف
تنزل على عرف البلد وعرف مصر من عهد الخلفاء
الفاطميين الى الان ان الشريف لقب لكل حسني
وحسيني خاصة فلا يدخلون على مقتضى هذا العرف
وانما قدمت دخولهم في بركة الحبش لان واقفها نص
في وقفه على ذلك حيث وقف نصفها على الاشراف ونصفها
على الطالبيين والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب
والحمد لله وحده